Majallah Al-Qism Al-Arabi University of the Punjab, Lahore - Pakistan. No.24, Issue: 2017

مجلة القسم العربى جامعة بنجاب، لأهور - باكستان. العدد الرابع والعشرون، 2017م.

جماليات الكنايات في الحديث النبوي– ذكر النساء نموذجاً د. كفايت الله همداني *

Abstract

The metonymy is classified under (within) the illustrative arts in Arabic rhetoric, which is characterized by accuracy (exactness) and secrecy (hiddenness), while the scientists of rhetoric had taken more are care to bring out it and determine its terms. Whereas the subject selection that is emerging from the metonymy benefit gives more meanings which explain all secrets of the intended matters (things) when all absolute real meaning lacks to attach and elevate it.

The introduction takes up the case of explaining the scientist's statements who dealt with the style and explaining of the metonymy philologically and technically.

There are many sorts of metonymy in different matters thus this chapter has more fortunate from the "Traditions/ Hadith" in quantity because many Traditions, when the into many groups, making each group separately and giving it a distinct title including that groups as "ignorance metonymies", "mercy metonymies" and so on.

* الأستاذ المشارك و رئيس قسم اللغة العربية وآدابها،الجامعة الوطنية للغات الحديثة، إسلام آباد.

This article deals with the sorts of metonymy in The Prophetic Sayings about the women and their relevant matters.

إن بلاغة الرسول صلى الله عليه وسلم من صنع الله، وما كان من صنع الله تضيق موازين الإنسان عن وزنه وتقصر مقاييسه عن مقياسه، فنحن لا ندرك كنهه، وإنما ندرك أثره (1)، فقد اتسمت البلاغة النبوية بقدرتما على التصوير الموحي والتشبيه الموضح مما يدل على موهبة فذة دانت لها الصور الجميلة، ودنت منها فاقتطفت ما رقّ منها وراق، فأنت في الحديث أمام لوحات فنية رائعة، ممتعة ساحرة تعجز مواهب الدنيا الإتيان بأروع منها وأبدع، تفيض هذه اللوحات والمشاهد حيال واقعي خصب وأن وفرة الصور الجميلة لتدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤثر التعبير عن المعنى المجرد بالصورة الحسية المستمدة من حياة المخاطبين؛ لأن ذلك أدعى إلى أن يفهموا مراده، ويتأثروا به؛ ولأن الصورة البيانية تزيد في قيمة الأثر الأدبي، وترفع من شأنه وتكسو المعاني أبحة وتضاعف قواها في تحريك النفوس إليها (2).

الكناية لغة واصطلاحا

الكاف والنون والحرف المعتل تدل على عدول عن لفظ إلى آخر دال عليه، قال الخليل (ت 175ه): كنى فلان عن الكلمة المستفحشة يكني: إذا تكلم بغيرها مما يستدل به عليها نحو الجماع والرفث والغائط ونحوه (3)، وقال ابن فارس (ت 395ه) يقال: "كنيتُ عن كذا بكذا إذا تكلمت بغيره مما يستدل به عليه" (4).

قال ابن منظور الأفريقي: "والكناية أن تتكلم بشيء وتريد به غيره، وكنى عن الأمر بغيره، يكني كناية، يعني إذا تكلم بغيره مما يستدل به عليه، نحو الرفث والغائط ونحوهما"(⁵⁾.

عرف السكاكي (ت 626هـ) الكناية: "بأنها ترك التصريح بذكر الشيء إلى ذكر ما هو ملزومه لينتقل من المذكور إلى المتروك"(6).

أما ابن الأثير(ت 637هـ)، فقد أورد عدة تعريفات للكناية ورجع: أنها كل لفظة دلت على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والجحاز بوصف جامع بين الحقيقة والجحاز⁽⁷⁾.

ويقرب منه تعريف القزويني (ت 739 هـ) لها بقوله: "الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادة معناه حينئذ"(8).

أثر الكناية في الحديث النبوي الشريف

لقد أسهمت الكناية في بناء الصورة البيانية في الحديث الشريف وتنوعت مظاهرها فكان منها التلويح والإشارة والرمز، إلا أن مجال الكناية في الصحيحين كان أقل بكثير من الصور البيانية الأخرى، كالتشبيه والاستعارة وأنواع المجاز الأخرى ومع هذا فقد كان لها الأثر الواضح القائم على دقة استعمال اللفظ في موضع الإشارة والتلميح تارة، وفي مجال التأثير النفسي تارة أخرى، وقد شكلت الكناية لدى الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه نمطاً متميزاً يلجؤون إليه كلما أرادوا إحاطة تعبيرهم بحالة من الفخامة والبلاغة ومنحه طابعاً من الوقار والاتزان، فضلاً عن تصويرهم المعنى وتقديمه في أحسن معرض قد تعجز الأساليب الأخرى عن أدائه فمن بين تلك الصور الكنائية.

كنايات في موضوعات متفرقة وكان لهذا الحظ الأوفر من الأحاديث من حيث الكم؛ والسبب في ذلك يعود إلى كثرة الأحاديث، وقد يوجد في تلك الأحاديث على مجاميع متعددة ويمكن الإعطاء لكل مجموعة عنوان بارز يضم تلك المجموعة فعلى سبيل المثال، الكنايات عن الجهل، وكنايات عن الرحمة، وكنايات عن الشدة وغيرها. وقد خصصت هذا البحث للكنايات الحديثية في ذكر النساء وأحوالهن معتمداً في ذلك على كتب شروح الحديث تارة، وعلى السياق تارة أخرى.

الكناية الأولى: إتراب اليد

(تربت يداك)1_كناية عن الدعاء له بالخير والبركة والنماء إن هو مال إلى ذات الدين.

2 - كناية عن الدعاء عليه بالفقر إن هو اغتر ومالت نفسه إلى ذات الحسب أو الجمال أو المال.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك (9).

واختلف العلماء في معنى تربت يداك على أقوال هي:

قال ابن حجر: قد تربت يداك أي لصقتا بالتراب وهي كناية عن الفقر وهو خبر بمعنى الدعاء لكن لا يراد به حقيقته وبهذا جزم صاحب العمدة، وزاد غيره أن صدور ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم في حق مسلم لا يستجاب لشرطه ذلك عند ربه، وقيل معناه ضعف عقلك وقيل افتقر من العلم (10). والصحيح أن هذا اللفظ وشبهه يجري على ألسنة العرب من غير قصد الدعاء به، كقولهم لا أرض لك ولا أمّ لك وهم يعلمون أن له أرضاً وأمّاً (11).

وذهب الزمخشري إلى أن المراد بتربت يداك أي خبت وحسرت، ولا أصبت خيرا (12)، " وقيل فيه تقدير شرط أي وقع لك ذلك إن لم تفعل، ورجّحه ابن العربي، فرأي ابن العربي فيه تقدير شرط مقبول وله وجاهته لأن به يستقيم معنى الحديث ويتحلّى بمراعاته المعنى المقصود فينبغي أن يؤخذ به في معنى الحديث.

وعلى هذا الرأي يكون المعنى أي لصقت يداك بالتراب، وأصبت بالفقر والعوز والضيق والضنك إن ضللت ذات الدين وصدفت عنها"(13). وخصص القسطلاني معنى الفقر هنا بالفقر الذي يدفع صاحبه إلى الرضا بذات الدين محتسبا الأجر بالاغتناء من الله سبحانه وتعالى(14)، فيوافق بذلك الحديث النص

القرآني ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (15).

وذهب قسم آخر من العلماء إلى أن معنى تربت يداك يراد بها استغنت يداك (16)،

فكأنه خاطبه بضد مقتضى اللفظ على طريق التهكم إلا أن أبا عبيد يرد على ذلك فيقول وهذا خطأ لا يجوز في الكلام ولو كان كما قالوا لقال أتربت يداك، يقال أترب الرجل فهو مترب إذا كثر ماله، فإذا أرادوا الفقر قالوا ترب يترب ورجل ترب فقير، ورجل ترب لازق بالتراب من الحاجة ليس بينه وبين الأرض شيء (17)، ومن هنا نلحظ أن للكناية أثرا واضحا في تحديد المعنى وتخصيصه بالفقر إذ إن الكناية انتقال من لازم إلى ملزوم، فيلزم من اللصوق بالتراب الفقر، والظاهر من القول أنه تركيب تستعمله العرب للإنكار والتعجب والحث على الشيء. (18)

وسياق الحديث دليل أكيد على ذلك إذ إنه يحث على الزواج بذات المال الدين وظاهره الدعاء، وليس المراد من ذلك أن يعرض المرء عن ذات المال والحسب والجمال ويقبل على المعدمة الوضيعة الدميمة بل المراد ألا يجعل الإنسان نصب عينه في اختيار الزوجة وتفضيلها المال أو الحسب أو الجمال غير آبه بما عساه أن يكون لها من صفات أخرى، ولا ينكب عما تتحلى به من صفات قد تفضل ما نظر إليه منها وليبدأ بذات الدين، والتقوى، فإذا ضمت إلى ذلك صفة من الصفات المرغوبة كان خيرا وأفضل (19)، فالكناية أدت دورا كبيرا في الحديث الشريف وخصوصا فيما يتعلق بتعظيم شأن الدين، ومنزلة المرأة المسلمة، وهذا ما يمكن أن يستشف من أثناء تحليل الحديث الشريف.

الكناية الثانية :الإلحاق بالأهل

(الحقى بأهلك) 1_كناية عن الطلاق

2_ كناية عن الطرد والإبعاد

ورد هذا الأسلوب الكنائي الجميل في ثلاثة مواضع وبدلالتين مختلفتين، فعن عائشة رضي الله عنها أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت أعوذ بالله منك. فقال لها: لقد عذت بعظيم الحقي بأهلك (20).

كنى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطلاق بهذا التعبير الرقيق مما يدل على سمو مكانته وعظيم تعامله مع أزواجه بصورة خاصة، والمؤمنين بصورة عامة، وأن المرأة تلحق بأهلها إذا صارت مطلقة، ويحتمل الطرد والإبعاد عن نفسه مع بقاء النكاح (21). وذهب جمهور الفقهاء إلى أن هذا التعبير يفتقر إلى النية لتعيين المراد (22).

فثبت أن تعبير الحقي بأهلك ليس من ألفاظ الطلاق ولا الكناية الصريحة، وإنما هو من الكنايات التي لا يلزم فيها الطلاق إلا مع النية وهي ما تسمى بالكناية الخفية، فضلاً عن القرائن اللفظية التي وردت في قصة توبة كعب بن مالك "حتى يقضى الله في هذا الأمر" وقوله فقلت أطلقها قال: لا(23).

الكناية الثالثة: انكفاء الإناء أو الصحفة

(لتكتفيء ما في صحفتها) كناية عن الطلاق، لتطلقها وتحل محلها

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نحى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها، أو أن تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفيء ما في صحفتها فإنّ الله عزوجل رازقها (24).

وعن طريق هذين اللفظين (تكتفيء ، صحفة) تشكل لنا مصطلح لغوي حديد يحمل في طياته مدلولاً جديداً وهو الطلاق، فالحديث الشريف لم يرد به صحفة خاصة إنما جعلها مثلاً لحظها من زوجها يقال إنه إذا طلقها لقول هذه كانت قد أمالت نصيب صاحبتها إلى نفسها، والعرب تضرب انكفاء الإناء وإراقته مثلا لخلو موضع صاحبته بذهاب أو موت (25).

وذهب الشريف الرضي إلى أنّ في الحديث تشبيهاً تمثيلياً فقد شبّه حالة الأخت التي تعمل على طلاق أختها من زوجها لتتزوج هي به بحالة الشخص الذي يقلب الإناء فيفرغ ما فيه ثم يأكله أو يشربه كله، فوجه الشبه منتزع من متعدد وهو تشبيه طلب التطليق بمحاولة قلب الإناء ووقوع التطليق بإفراغ الإناء والزواج بزوج الأخت يأكل ما في الإناء كله أو شربه كله (²⁶⁾، وقيل ذكر الصحفة كناية عن خير الزوج لتنفرد به وحدها (²⁷⁾، وذهب بعض شراح الحديث إلى أن انكفاء الإناء كناية عن الجماع والرغبة في كثرة الولد (⁸⁸⁾، والأول أظهر، والحديث ورد في معرض النهي إذ لا يحق للمرأة الأجنبية أن تسأل الرجل طلاق زوجته وأن يتزوجها هي فيصير لها من نفقته ومعونته ومعاشرته ما كان للمطلقة، فعبّر عن ذلك بقوله لتكتفيء ما في صحفتها (²⁹⁾، وهو المكنى به، والمكنى عنه هو الطلاق وهو كناية عن صفة التي يمكن أن تتضح من خلال المخطط الآتي:

الكناية الرابعة: ركوب الإبل

(ركبن الإبل) كناية عن النساء العربيات

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش أحناه على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده $^{(30)}$.

ورد الحديث في معرض خطبة النبي صلى الله عليه وسلم من أم هاني فاعتذرت لكبر سنها وأنها أم عيال فرفقت بالنبي صلى الله عليه وسلم أن لا يتأذى بمسها ولا بمخالطة أولادها (31)، فجاءت الكناية لتصور لنا صالح نساء قريش بقوله "ركبن الإبل" ففي هذا الأسلوب الكنائي صورة لطيفة عبر بها عن نساء العرب لأنهن يركبن الإبل دون غيرهن فضلاً عن أن هناك علاقة وثيقة بين اختيار لفظ الإبل مع المكنى عنه وهو النساء إذ إنّ الإبل توصف بالحنين، فجاء

بهذا اللفظ ليناسب الموقف الذي سيق فيه الحديث، فضلاً عن ركوب الإبل وهي صفة خاصة بالعرب فذكرها لزيادة الاختصاص بنساء العرب لا غير، "والحديث مسوق للترغيب في نكاح العربيات فلا تعرض فيه لما انقضى زمنهن والحديث مطلق محمول على المقيد فالمحكوم له بالخيرية الصالحات منهن لا على العموم والمراد هنا صلاح الدين وحسن معاشرة الزوج "(32) ثم وصفها بالحانية وهي التي تقوم على ولدها بعد يتمه فلا تتزوج فإن تزوجت فليست بالحانية، وكان القياس أن يقال أحناهن وأن يقال صالحة نساء قريش ولكن ذكر باعتبار لفظ الخيرة وباعتبار الشخص (33).

وفي الحديث صورة بيانية ثانية وهي قوله "في ذات يده" مجاز عن ماله نوعه مرسل, فأطلق اليد لأنها سبب في حصول المال إذ إنّ أغلب الأعمال تكون باليد فأطلق السبب وأراد المسبب وهو حصول المال، ويمكن أن يكون قوله ذات يده أوسع مما ذهبنا إليه فيكون كناية عن البضع الذي يملك الانتفاع به وهنّ أشد حفظاً لفروجهن على أزواجهن، وفيه إيماءٌ إلى أن النسب له تأثير في الأخلاق وبيان شرف قريش، وأن الشفقة، والحنو على الأولاد مطلوبة مرغوبة وحث على نكاح الأشراف ولا سيما القرشيات وأخذ منه اعتبار الكفاءة بالنسب (34).

الكناية الخامسة: سوقك بالقوارير كناية عن النساء

عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر، وكان غلام يحدو بحنّ يقال له أنجشة فقال النبي صلى الله عليه وسلم رويدك يا أنجشة سوقك بالقوارير (35).

إن أنحشة كان حسن الصوت، وكان يحدو بمن وينشد شيئاً من القريض والرجز وما فيه تشبيب فلم يأمن أن يفتنهن ويقع في قلوبمن حداؤه فأمره بالكف عن ذلك (36).

فشبه النساء بالقوارير لسرعة تأثرهن بالغناء وغيره، وقلة دوامهن على العهد، وتشبيه النساء بالقوارير من الاستعارة البديعة ؛ لأن القوارير أسرع الأشياء

تكسراً فأفادت الاستعارة هنا من الحض على الرفق بالنساء في السير ما لم تفده الحقيقة، لأنه لو قال صلى الله عليه وسلم أرفق في مشيك بمن أو ترسل لم يفهم من ذلك أن التحفظ بالنساء كالتحفظ بالقوارير ، كما فهم ذلك من الاستعارة لتضمنها من المبالغة في الرفق ما لم تتضمنه الحقيقة (37). وهذا ما ذهب إليه الشريف الرضي حيث قال: والكسر يضيع القارورة وما فيها كما تضيع الصبوة المرأة وأخلاقها، فهذا هو الأسلوب العالي بلاغة وتعبيرا (38).

فالحديث إذاً يحمل على وصف المرأة بالقوارير على الاستعارة التصريحية بجامع الرقة بين المرأة والقارورة حيث حذف المشبه وصرح بالمشبه به، والمتمعن في هذه الاستعارة يلحظ أن الكناية قد اختفت وراء هذه الاستعارة، فالتعبير المباشر تبدو فيه الكناية عن الموصوف وهو النساء والمعنى المراد الرقة واللطف وهي كناية عن صفة تنفرد بها النساء. قال صاحب الطراز: إنما كني عنهن بالقوارير لأمور ثلاثة أما الأول فلما فيهن من حفظ الأجنة، والوعاء كالقارورة تحفظ ما فيها، وأما الثانية فلاختصاصهن بالسقاء والصقالة، والمحسن والنضارة، وأما الثالثة فلما فيهن من الرقة والمسارعة إلى التغيير والانثلام، كما يتسارع الانكسار إلى القارورة لرقتها وهذا الوجه هو الذي يومئ إليه الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال له رفقا بالقوارير ⁽³⁹⁾. ومن الدلالات النفسية "للقوارير" أنها تبين ضعف النساء فلهذا يقتضى هذا الضعف معاملة خاصة فيها كل معانى الرفق والإحسان والعرفان، ومعاني الرفق تشع في هذا الحديث من الإطار المحيط بالكناية "رويدك" أي أرفق وتمهل واحد حدواً رويداً، فشكلت الكناية "قوارير" مع الكلمات الجحاورة لها جواً نفسياً يسوده الهدوء والسكينة والعناية البالغة والوقار، وهذا هو الجو المناسب لتعيش فيه المرأة آمنة مطمئنة راضية، ويحثها على القيام بدورها في الحياة على أحسن صورة $^{(40)}$.

الكناية السادسة : طول اليد

(أطولكنّ يدا) كناية عن الكرم وكثرة الصدقة

عن عائشة (رضي الله عنها) أن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قلن للنبي صلى الله عليه وسلم أينا أسرع بك لحوقاً قال أطولكن يداً (41).

إن الصورة الكنائية في هذا الحديث الشريف تشير في المستوى المكتوب إلى القياسات الحجمية إلا أن وراء هذه الصورة التي قالها الرسول صلى الله عليه وسلم مدلول ذهني جميل وعظيم يتضح عن طريق اتحاد الدالين "أطولكن يداً" ليعطيا معنى ثالثاً يختفي وراء الحروف وهو السخاء والكرم وإعطاء الصدقة للناس (42)، فالرسول صلى الله عليه وسلم كنى عن هذا المعنى بطول اليد؛ لأن الأغلب أن يكون ما يعطيه الإنسان غيره من الرفد والبر أن يعطيه ذلك بيده فسمى النيل يداً (43).

قال النووي: قال أهل اللغة يقال فلان طويل اليد وطويل الباع إذا كان سمحا جوادا، وهذا قصير الباع واليد (44)، وفيه أن الحكم للمعاني لا للألفاظ بخلاف قول أهل الظاهر ألا ترى أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم سبق إليهن أنه أراد بطول اليد هي الجارحة فلما لم تتوف سودة رضي الله عنها والتي كانت أطولهن يد الجارحة، وتوفيت زينب قبلهن علمن أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد طول اليد على الحقيقة وإنما أراد بذلك كثرة الصدقة ؛ لأن زينب هي التي كانت تحب الصدقة أكثر من بقية أزواجه صلى الله عليه وسلم (45).

وفي الحديث ملحظ بلاغي دقيق وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد من ذلك حض أزواجه بصورة خاصة على الصدقة لما فيها من الأجر العظيم، والمؤمنين بصورة عامة، وهذا الحديث من الأحاديث التي عني بما المتقدمون من حيث بلاغته فقد أشار عبدالقاهر الجرجاني إلى أنه تلويح يريد به الرسول صلى الله عليه وسلم السخاء والجود وبسط اليد بالبذل (46).

وذهب القزويني إلى أن في الحديث إيجاز حذف فقال: ويحتمل أن يراد أطولكن يداً بالعطاء فحذف قوله بالعطاء للعلم به (47)، فضلاً عما فيه من إشارة

إلى رفعة المتصدق بين العباد، وارتفاع شأنه يصدقه حديث "اليد العليا خير من اليد السفلي" (48).

الكناية السابعة: قرة العين كناية عن السرور

وردت هذه الكناية في موضعين وبسياقين مختلفين، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه قل: لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة قال: لولا أن تعيرني قريش يقولون إنما حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك (49).

وعن عمرو بن ميمون أن معاذاً رضي الله عنه لما قدم اليمن صلى بحم الصبح فقراً ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴿ (50) فقال رجل من القوم لقد قرت عين أم إبراهيم (51).

تكشف هذه الكناية عن الحالة النفسية المطمئنة إذ إن حركة العين تعد من الوسائل التعبيرية المهمة عن الحالات النفسية المتباينة، فجاءت الكناية "قرة عين" في قول أبي طالب في ساعة احتضاره لتخفف من قلق الرسول صلى الله عليه وسلم تجاه عمه الذي كثيراً ما سانده في دعوته، وتحدئ من روعه، إلا أن خشية أبي طالب من تعيير قريش له منعته من ذلك، فحملته على قوله لولا أن تعيري قريش لأقررت بها عينك، فسررتك بقولها وأبلغتك أمنيتك $^{(52)}$ ، وقال الأصمعي أبرد دمعته نفسك وتسكن عينك فلا تستشرف إلى غيره $^{(53)}$ ، وقال الأصمعي أبرد دمعته لأنّ دمعة السرور باردة، وهي مشتقة من القرور وهو الماء البارد، ودمعة الحزن حارة $^{(54)}$ ، وقيل هو القرار $^{(55)}$ وفي الحديث الثاني "قرت عين أم إبراهيم" عبر الصحابي بهذه الكناية اللطيفة لبيان فرحة أم إبراهيم بابنها خليل الرحمن عند حصوله هذه المرتبة العظيمة، والمراد من ذلك أن الله أعطاها ما تسكن بما عينها فلا تطمح إلى غيره $^{(56)}$. فنفسها مطمئنة مستقرة وهي ترى ابنها بمذه المنزلة العالية، فالكناية تعبر عن هذا الشعور الفطري الإيماني العميق يستقر في نفوس المتقين وقلوبهم $^{(57)}$.

الهوامش والمصادر

- 1. أحمد حسن الزيات، وحي الرسالة، دار الثقافة بيروت الطبعة العاشرة، عدد الأجزاء: 4، 81/3.
- 2. محمد بن لطفي الصباغ، الحديث النبوي الشريف مصطلحه، بلاغته، المكتب الإسلامي، ص73.
- 3. أبو عبدالرحمن الخليل بن احمد الفراهيدي، كتاب العين، دار الرشيد بغداد، 1980م. 411/5 (كني).
- 4. أبو الحسين أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2. 139/5 (كنو)
- 5. محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، لسان العرب، دار صادر بيروت، ط3، 1994م.
 5. محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، لسان العرب، دار صادر بيروت، ط3، 1994م.
- 6. أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي السكاكي، مفتاح العلوم، دار الرسالة، بغداد. ص637.
- 7. ضياء الدين الموصلي، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، المكتبة العصرية، بيروت. 194/2.
- عمد بن سعد بن عمر القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، دار إحياء العلوم بيروت، 1998م.
 ص301.
- 9. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، رقم الحديث: 938.
- 10. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، دار السلام، الرياض، ط3، 2000م. 170/9.
- 11. أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، دار ابن كثير، بيروت، ط2، 1999م. 569/1.
 - 12. محمود بن عمر الزمخشري، الفائق في غريب الحديث، دار المعرفة بيروت. 58/4.

- 13. د. حازم الحاج طه، الاستشهاد بالحديث الشريف في معجم لسان العرب، مجلة آداب الرافدين، ع13، جمادى الأولى، السنة 1981م، ص295.
- 14. أبو العباس احمد بن محمد الشافعي القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، دار الكتب العلمية بيروت 1996م. 11/ 364.
 - 15. سورة النور: الآية 32.
- 16. أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المنصورة، ط3، 2005م. 1/ 148.
 - 17. ابن منظور، لسان العرب، 1/ 229، مادة ترب.
- 18. أبو محمد عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، دار الكتب العلمية بيروت، 1997م. 3/ 30.
- 19. محمد عبد العزيز الخولي، الأدب النبوي عظات بالغة، وحكم عالية، وآداب سامية، المكتبة التجارية الكبرى مصر ط7، 1965م. ص 244.
 - 20. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث: 965.
 - 21. أبو بكر الكاساني، بدائع الصنائع، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1982م. 3/ 167.
- 22. أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: عبدالله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، 1964م. 215/3.
- أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار الوفاء للطباعة و
 النشر والتوزيع المنصورة , ط3، 2005م، 8/ 280.
- 24. أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي بيروت. 1028/2.
- 25. أبو عبيد البكري، فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، مؤسسة الرسالة بيروت، 1983م. 12/1.
- 26. أبو الحسن المعروف بـ(الشريف الرضي)، الجازات النبوية، مطبعة الفجالة القاهرة، 1967. ص 54.
- 27. أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري، الاستذكار، دار الكتب العلمية بيروت، 2000م ، 8ل عمر يوسف بن عبد البر النمري، الاستذكار، دار الكتب العلمية بيروت، 2000م ، 8
 - 28. أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، 4/ 550.

- 29. محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار الكتب العلمية بيروت. 231/23.
 - 30. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث: 937 و 615.
- 31. إبراهيم بن محمد بن كمال الدين الحنفي الشهير بابن حمزة الحسيني، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، دار المعرفة بيروت، 2003م. ص 383.
- 32. عبدالرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، مصر. 492/3.
- 33. أبو محمد محمود بن احمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار الكتب العلمية بيروت، 20/ 111.
 - 34. عبدالرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، 3/ 492.
 - 35. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث: 1111.
 - 36. أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، 7/ 283.
- 37. ابن بطال، علي بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري مكتبة الرشد الرياض، 2000م. 324/9.
- 38. أبو الحسن محمد بن أبي أحمد الحسين المعروف برالشريف الرضي)، الجحازات النبوية، مطبعة الفحالة، القاهرة، 1967م ص30.
 - 39. ابن بطال، على بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري 1/ 407.
- 40. محمد علي إبراهيم، الاستعارة في الحديث النبوي الشريف، جامعة الموصل 2001م، ص 59.
 - 41. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث: 256.
- 42. مازن موفق صديق، الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف، جامعة الموصل، 2001م. ص70.
- 43. أبو الحسن محمد بن أبي أحمد الحسين المعروف برالشريف الرضى)، المحازات النبوية، ص66.
- 44. أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 145/3.
 - 45. ابن بطال، على بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري 3/ 419.

- 46. عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، أسرار البلاغة، دار المعرفة بيروت، 1978م. ص 308.
- 47. محمد بن سعد الدين القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، دار إحياء العلوم بيروت، ص255.
 - 48. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث: 258.
 - 49. أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، 1/ 55.
 - 50. سورة النساء: من الآية 125.
 - 51. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث: 765.
- 52. أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، دار ابن كثير ، بيروت، ط2، 1909م: 190/1.
- 53. موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، مطبعة دار التأليف، 1969م: 141/1.
- 54. ابن القيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة بيروت، ط14، 1986م 1/ 175.
- 55. أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب ألفاظ القرآن، المعروف بالراغب الأصفهاني، المكتبة التوفيقية، القاهرة، 2003م. ص 399.
 - 56. سيد قطب، في ظلال القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط5، 1967م. 187/6.
- 57. أحمد فتحي رمضان، الكناية في القرآن الكريم، جامعة الموصل، كلية الآداب، 1995م. ص 158.

**_